

قانون رقم ١٨٦ لسنة ١٩٩١

بريط موازنة هيئة القطاع العام لتوزيع القوى الكهربائية
للسنة المالية ١٩٩٢/٩١

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر كل من استخدامات وإيرادات هيئة القطاع العام لتوزيع القوى الكهربائية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٣٦٨٦٥٠٠٠ جنيه (فقط وقده ستة وثلاثون مليوناً وثمانمائة وخمسة وستون ألف جنيه) وذلك وفقاً لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٣٦٦٤٥٠٠٠ جنيه (فقط وقده ستة وثلاثون مليوناً وستمائة وخمسة وأربعون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) بحصة الباب الأول - أجور بمبلغ ١٣٥٠٠٠ جنيه .

(ب) بحصة الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٣٥٢٩٥٠٠٠ جنيه منه بمبلغ ٣٠٣٥٤٠٠٠ جنيه فائض الحكومة .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٤٢٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده مائتان وعشرون ألف جنيه) موزعه على البابين التاليين :

(أ) بحصة الباب الثالث - استخدامات استثمارية بمبلغ ٣٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) بحصة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية بمبلغ ٣٠٠٠٠٠ جنيه .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدر الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٣٦٦٤٥٠٠٠ جنيه (فقط وقده ستة وثلاثون مليوناً وستمائة وخمسة وأربعون ألف جنيه) بالباب الثاني - إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدر إيرادات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٢٢٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان وعشرون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

- (أ) بحصة الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة ١٢٠٠٠ جنيه .
(ب) بحصة الباب الرابع : القروض والتهببات الائتمانية ١٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثانية)

يجوز بموافقة وزارة المالية زيادة الاستخدامات الجارية والتحوليات الرأسمالية مقابل زيادة حقيقة مماثلة في الإيرادات ، ويتم تعديل الموازنات تبعاً لذلك ودون التأثير على فائض الحكومة أو ترتيب أيام أعباء على الموازنة العامة للدولة .

(المادة الثالثة)

لا يجوز استخدام اعتمادى رسم المدفعة النسبى وفوائد بنك الاستثمار القومى في غير الأغراض المخصصة لها .

(المادة الرابعة)

الأنشطة التي تباشرها الهيئة بموجب قرار الله بها وكانت تعملاً تكميلياً منها من الشركات يجوز بموافقة مجلس إدارة الهيئة وأعتماد وزير رئيس الاستثمار في تعديل تلك الأنشطة مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات القدر وذلك بعد موافقة وزارة المالية .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يومي شهر سبتمبر ١٩٩١

يعتمد هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر ببرئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٤١١ هـ
[الموافق ١٥ يونيو سنة ١٩٩١ م]

موازنة هيئة القطاع العام لوزير الفروع الكهربائية

للسنة المالية ١٩٩٢/٩١

الجريدة الرسمية - العدد ٣٩ في ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٩١

الاستخدامات	الإيرادات	السنة المالية ١٩٩٢/٩١
(١) الاستخدامات الجارية	(أ) الإيرادات الجارية	١٩٩١/٩٠
باب (١) الأجرور	باب (٢) الإيرادات الجارية	١٩٩٢/٩١
باب (٢) النفقات الجارية و التحويلات	و التحويلات الجارية	١١٠٠٠
جملة الإيرادات الجارية (١)	جملة الإيرادات الجارية (٢)	٣٦٦٥٠٠
(ب) الإيرادات الرأسمالية	باب (٣) - إيرادات رأس المالية متنوعة ...	٣٠٠٧٣٠٠
جملة الاستخدامات الرأسمالية (١)	باب (٣) - إيرادات رأس المالية متنوعة ...	٣٦٦٤٥٠٠
(ب) استخدامات رأس المالية	باب (٣) - استخدامات اصول ائتمانية	٣٦٦٢٠٠
جملة الإيرادات الرأسمالية (٢)	باب (٤) - التحويلات الرأسمالية	٣٦٦٠٠
جملة (ب) الاستخدامات الرأسمالية (ب)	باب (٤) - التحويلات الرأسمالية (ب)	٢٢٠٠٠
اجمالي الإيرادات	اجمالي الإيرادات	٣٦٨٦٥٠٠
اجمالي الاستخدامات	اجمالي الاستخدامات	٣٦٩٣٠٠